

منشورات  
مجلس الأمة



الديمقراطية  
وحقوق الإنسان





# الديمقراطية وحقوق الإنسان

مجلس الأمة، قصر زيغود يوسف - الجزائر



# الفهرس

- 
- 7 - تقديم: الديمقراطية وحقوق الإنسان
- 
- 11 - تفاعل قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان  
بوجمعة صويلح، رئيس لجنة الشؤون الخارجية، والتعاون الدولي  
والجالية الجزائرية بالخارج، عضو سابق بمجلس الأمة
- 
- 27 - جدلية الديمقراطية وحقوق الإنسان  
فاروق قسنطيني، رئيس اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية وحماية  
حقوق الإنسان
- 
- 41 - ملخص المناقشة العامة
-



## تقديم

# الديمقراطية وحقوق الإنسان

تعد الديمقراطية من الكلمات والمفاهيم التي كثر تداولها واستعمالها حد الإشباع. إلا أنه وبمجرد ما نريد التطلع إلى كنهها وأبعادها وبخاصة إلى واقعيتها، نصطدم عن غير ذي غرة بنسيج معقد ومختلط من العوامل والمؤثرات والعناصر. وتزيد من هذه الضبابية المفرطة والتأرجح المؤكد حينما تقام روابط الصلة بينها وبين مفهوم حقوق الإنسان الذي رفع كشعار في جميع أنحاء العالم ومن طرف غالبية التيارات بمضامين مختلفة ومقاصد متباينة.

ولعل هذا ناتج أو لا عن أن الديمقراطية في منشئها كان القصد منها التعبير عن «فكرة مثالية» أكثر من التعبير عن واقع حي معاش أو عن تجربة ممارسة، وهي التجربة التي ارتبطت بتاريخ قارة عايتها صراعات واضطرابات وحروب شتى لتتمخض في الأخير عن نموذج أصبح يحظى عموما بالنموذجية تحت وطأة مؤثرات الغلبة والقوة. ولعل أيضا وفيما يخص مفهوم حقوق الإنسان أنه ظهر كنتيجة للمضرات الهائلة التي أصابت الإنسان

إثر الحروب التي خاضتها الأمم الغربية دفاعا عن مصالحها، وهو المفهوم الذي ارتبط أليا بالغرب وبأفكاره ومساراته، دونه الإنسان ما دام أن الإنسان هو الموضوع.

إن الإشكاليات الموضوعية والنظرية التي تطرحها كل من الديمقراطية وحقوق الإنسان تعد ذات طبيعة جدلية تحمل أبعادا فكرية ذات مرامي مختلفة، ولكن هي أيضا مثارا لأبعاد عملية مؤكدة تضع في المحك أصحاب الاختيارات وواضعي المعايين وأصحاب القرارات. ويرجع ذلك إلى أن الديمقراطية في فحواها المتأصل هي تعبير عن تبجيل لحق الحرية وحق المساواة، إذن هي تكسير لمجموع القيود الاجتماعية التي فرضتها وتفرضها منابع النفوذ والقوة. لهذا سرعان ما ارتبطت الديمقراطية بحق آخر هو حق الانتخاب الذي تمخض عن حق التمثيل ... ومن هنا بالذات تتجلى الرابطة العضوية بين الديمقراطية وحقوق الإنسان، وإن كانت هذه الأخيرة في مسار نهاية القرن العشرين قد تلحفت بغطاء العالمية وبوصفة الشمولية (الجابري) لمقاصد أكثرها مصلحة وسياسية.

وإذا كان التفكير السليم في مثل كبريات هذه القضايا يمنع خطر إسقاطات الحاضر على الماضي نظرا للفوارق الزمنية والحضارية وغيرها، فإن الديمقراطية من جهة وحقوق الإنسان

من جهة أخرى، تستنفر دون أدنى شك مجموع دول العالم العربي والإسلامي وكذا جملة الدول السائرة في طريق النمو. وإن كان يسهل تفسير ذلك من منظور عوامل تبادل المؤثرات الفكرية والحضارية وحتى السياسية في بعض الأحيان، فالواقع أضحى يرج بنبضات التطور وتغير وضعية هذه البلدان رغم قلة تهيئها الحضاري والاقتصادي. ذلك أن النظام العالمي في مجموع أبعاده وبكافة وسائله أصبح يكشف البواطن الدفينة لكل بلد ويستخدمها لصالحه ومصالح المدافعين عنه.

لهذا كله، وتفاديا لاستخدامات أو اختيارات متسرة قد تؤدي إلى مآسي أو ارتجاجات سلبية، تتطلع مجتمعات دول العالم النامي إلى الكيفية أو الطريقة التي يمكن اتباعها لموازرة مسار ديمقراطي هادئ يحفظ حقوق الفرد وحياته ليس في معناها المثالي فقط، وإنما أيضا في أبعاده العملية والواقعية.

والجزائر التي تميزت إلى حد الآن بتدشين هذا المسار والتي دفعت من أجل ذلك أعلى الأثمان، لا تريد إرجاء موعدها لكتابة تاريخها المعاصر. من أجل ذلك لم تتوان في ركوب هذا القطار السريع معتمدة أسلوب التدرج المرحلي تماشيا مع ظروفها ومعتقداتها ومرجعيتها الحضارية.

تأسيسا على كل هذا، ارتأى مجلس الأمة تنظيم لقاء فكري حول «الديمقراطية وحقوق الإنسان» ابتغاء منه لفت الانتباه إلى طبيعة هذه الرابطة وجداليتها، ولكن أيضا لمعاينة كيفية معالجتها من خلال السماع لبعض المحاضرين الذين يتحملون مسؤولية أفكارهم، وليس لمجلس الأمة من تطلع في هذا المقام سوى احتضان تراشق فكري في إطار تحاوري علمي.

## مجلس الأمة

# تفاعل قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان

بوجمعة صويلح

رئيس لجنة الشؤون الخارجية، والتعاون الدولي والجالية الجزائرية بالخارج،  
عضو سابق بمجلس الأمة

بمناسبة الإعلان العالمي للديمقراطية الصادر في سنة 1997، ذكر رؤساء البرلمانات الذين وفدوا إلى مقر الأمم المتحدة من كل أرجاء العالم بكل صراحة أن في إطار الديمقراطية «يعتبر البرلمان بمثابة المؤسسة المركزية التي يتم من خلالها التعبير عن إرادة الشعب وإقرار القوانين ومساءلة الحكومة».

ونص البيان الختامي لمؤتمر الأمم المتحدة لسنة 2005 على أن «الديمقراطية قيمة عالمية لا تنتمي إلى أي بلد أو إقليم بعينه».

ومن المفارقات الواضحة يترافق ويتزامن كثيرا ومرارا انتصار الممارسة الديمقراطية وخيبة أمل المواطنين في الدول ذات النظم الديمقراطية الراسخة أو حديثة العهد بالديمقراطية، ربما خيبة أمل متأصلة في المشروع الديمقراطي... وهي تبقى إشكالية قابلة للطرح.

وعليه أحاول التعرض لموضوع الديمقراطية وحقوق الإنسان في النقاط التالية :

1. الديمقراطية كقيمة أخلاقية سياسية عالمية،
2. التلازم بين الديمقراطية وحقوق الإنسان،
3. ملاحظات واقتراحات.

### أولا : الديمقراطية قيمة أخلاقية سياسية عالمية

منذ نهاية القرن 19 كان الهم الرئيسي هو الإصلاح (سياسي، ديني، ثقافي) ونهض بذلك رجال مصلحون، وسادت أفكار التنوير ورافقتها ثورات ومقاومات ..إلخ.

وفي بداية النصف الثاني من القرن 20م كان الهم المعرفي والحياتي متفقا على مفهوم التغيير الاجتماعي المرافق لمصطلحات الثورة، العنف الثوري والاجتماعي، الدعوة للتحرر من الاستعمار سياسيا واقتصاديا وأهملت الديمقراطية أو أجلت أو طرحت بأفكار وشكل يتماشى مع العقود الأخيرة من القرن 20م وأجمع البعض على أن تقديم المبادئ الأخيرة على الديمقراطية أمر ضروري، لكن الضغوط الدولية وخططها ومشاريعها، يضاف إليها متطلبات الداخل، خاصة بعد أن دخلنا القرن 21م

فرضت ووسعت التباين في زوايا التفكير، وكذلك الرؤى في تشخيص الواقع المعاش.

غير أن الجميع يصر ويلح على تبني نهج التغيير والإصلاح والحرية والتعددية والديمقراطية في أطر ثقافية وحضارية واستراتيجيات وطنية موضوعية وواقعية سندها المواطنة، الانتماء، التآخي، التضامن، التآزر، التكتل، الإندماج، الشراكة، آليات التقييم الذاتي والرشادة.

سنحاول أن نرصد واقع الممارسة السياسية والخطوات المبذولة وفقا للإدارة السياسية والقدرات والطاقات والإمكانات والعلاقات العامة والنطاقات المشتركة أو المتداخلة والمتشابكة أحيانا، لكن في إطار محيط وبيئة وخصائص واحدة وطنية جزائرية. ولا ندرس الموضوع في فكر ماكس فيبر وجيفرسون وهاملتون وهوبز ولوك وغيرهم... ولا من خلال أفكار التنوير والثورات والمقاومات.

وحتى من تراثنا المجيد «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا». وإن كان رصيد ثورتنا المظفرة غال وغني بالمفاخر في موضوع الحال تجسد عبر الأجيال ويتواصل، نبحت في التلازم بين الديمقراطية كوسيلة لمدى تجسيد حقوق الإنسان

وأسلوب إدارة المجتمع والدولة والخطوات المبذولة باتجاه التغيير والتحول والإصلاحات المنتهجة والمعتمدة، واضعين في الاعتبار أنه ليس هناك نموذج مثالي للديمقراطية وإطار جاهز للتطبيق حتى في الديمقراطيات الغربية ذاتها، والأنظمة العريقة ديمقراطيا لا تقر بذلك.

نكيف الموضوع حسب الخصوصية المجتمعية في الانتقال والتحول الديمقراطي في حركية متأنية، متواصلة بمنهجية بناء لبيئة استقبال مريحة، بعيدة عن الرعونة والإندفاع المفرط والعشوائية والإرتجال والإخضاع القسري أو الخنوع والمقايضة.

كل هذا حتى لا يحدث التنافر والتناقض والتعارض وعدم الإتساق، وحتى لا يتحول الوضع أيضا إلى رغبات جامحة غير ذات جدوى ولا نفع، أو قد لا تكون دافعة بقوتها الذاتية في مستوى الطموح كقوة رافعة محصلة في تجسيد الممارسة السياسية، وحتى لا تكون بحماية تدخل أو نفوذ محلية أو خارجية بنظرة ضيقة محددة ومحصورة، مما يضعف وينم بهشاشة وشكلية العمل السياسي ومدى تواجد مؤسسات المجتمع المدني، وتبقى العملية الإصلاحية ذاتها مفتوحة النتائج وغير متحكم فيها.

وكل حديث عن الديمقراطية مهم وضروري. وما يضمن

الديمقراطية إلى جانب ما ذكرناه سالفًا لابد من وجود قوى منظمة ونقابات وتنظيمات ومجتمع مدني و جماهير ذات رأي عام شعبي ديمقراطي يعمل على البناء والنضال والتكوين. وهنا مستقبل التحول الديمقراطي يتوقف على مدى ممارسة الأحزاب والحركة الجمعوية للديمقراطية داخلها وفيما بينها، وكذلك مدى ارتضاها الديمقراطية منها لإدارة أوجه الإختلاف وتباين المصالح المتعددة، وأيضا مدى تشجيع قيام حوار مسؤول فيها وبينها، حوار بين التيارات الفكرية والسياسية المعارضة، والقوى المعارضة والحاكمة أيضا.

وهذا يطرح إشكالية الديمقراطية مع بعض متطلبات ممارستها من قبل الأحزاب والحركات الجمعوية. والمبدأ عندها جميعها ليس لديها إشكالية مع الديمقراطية، وإن كانت لديها مشاكل على مستوى الممارسة، من تعدد المواقف والمخاوف المتبادلة هنا وهناك.

نحن هنا لا نؤصل لمفهوم الديمقراطية في الحياة السياسية، بل نحاول أن نجيب عن حاجة فكرية كبيرة وقيمة قيمية أساسية، وتحليل عملية تكوين الحياة الديمقراطية أو إعاقتها تحليلا ملموسا يتخطى العموميات والمطلقات غير المبنية على أسس سليمة، مع الإرتكاز على الدراسات المتخصصة والعملية.

فالديمقراطية مطلب قائم أي راهن باستمراره، التزام مبدئي لا يعلق، لا يقبل الإرجاء والتفويت، والالتزام أخلاقي وسياسي، تحقيقها لا يعرف أو يعلم بطرحها كمطلب، والتبشير لها بمعرفة صحيحة بالعوائق التي تمنع تحقيقها.

إذن المهمة ليست باليسيرة فهي مرهونة بالارتباط الداخلي والخارجي للدولة.

### ثانيا : مدى التلازم بين الديمقراطية وحقوق الإنسان

ونحن نتكلم عن هموم بلدنا والتوقف عند محطاتها، مرّ في مخيلتي شريط عاصرت أجزاء منه، وبالضبط بداية التعددية السياسية والانتخابات التشريعية التعددية الأولى والتطورات اللاحقة على المشهد السياسي والأمني والمجتمعي للجزائر، وقتها كنا في أشد الحاجة إلى الالتفاف الشعبي والمشاركة الشعبية الواسعة لما يمثل من قاعدة صلبة لبناء السياسة وأساساً لحماية الدولة بتقديم المصالح العليا الوطنية والتوظيف الأمثل لقدرات الدولة وثرواتها التي ضربتها المأساة الوطنية.

وواضح أن الدول عرضة لأن تدخل في دائرة مآسي وفتن واضطرابات... وقد تعجز عن مواجهتها (أي هذه الظروف) بقوانينها الاعتيادية وإداراتها المألوفة. فتكون بحاجة إلى التزود

بسلطات استثنائية لا تملكها في الظروف العادية... لهذا الغرض تكون -حالة الطوارئ-.

وواضح أن حالة الطوارئ تشكل قييداً على حقوق وحرريات جميع القاطنين في البلد الذي تعلن فيه. لذلك المؤمنون بالإنسان والإنسانية حريصون على ألا ينتقص من ممارسته لحقوقه وحرياته في أسوء الظروف التي يتعرض لها المجتمع إلا بقدر ما يتطلبه تحقيق المصلحة العامة للمجتمع دون انتقاص.

وقتها كنا نؤكد ونلح على توسيع وتعزيز المشاركة السياسية والشعبية في الحوار الشامل وتطوير الأزمة المتعددة الجوانب، مع ضرورة التقارب بين السياسات والخيارات والاتجاهات العامة للدولة وبين تطلعات ورغبات الشعب وحثمية التقافه كحزام أمان خاص بالحكومة والجهاز التنفيذي في الدولة بمختلف مؤسساتها لمواجهة التحديات الداخلية والخارجية و... إلخ

وعلنا ونعمل على أن تقوم كل الأوضاع في المجتمع بما يشعر انتماء كل مواطن إلى وطن واحد هو وطن الجميع، بعيدا عن الفئوية والعصبية في أية صورة كانت والفصل قدر الإمكان مع العقلية والخصوصية للبنى المجتمعية (من القبلية، العشائرية، الطائفية وحتى السياسية فيها، والتناقض بين الموروث

والمستحدث، وأساليب كسب الولاءات السياسية، ناهيك عن ضعف الإنتماء للدولة الوطنية...)، والتقيّد بنظام الأغلبية والأقلية والتعامل مع المعارضة في صورها؛ وحقوق المواطنة وسيلة ضرورية التلازم بين الديمقراطية والحقوق والحريات.

ومن أوجه ضمانات حقوق الإنسان، تهيمن مبادئ كبرى على التنظيم السياسي للسلطة :

- سيادة القانون،
- فصل السلطتين المدنية والعسكرية،
- الفصل بين السلطات،
- إستقلال القضاء،
- الرقابة على دستورية القوانين،
- الرقابة على تصرفات الإدارة وقراراتها من إساءة استعمال السلطة والتعسف فيها،
- العمل على تصحيح الإنحراف بالرقابة القضائية بوقف أو إلغاء العمل الإداري والقرار المخالف للقانون والحكم بتعويض لمصلحة المتضرر.

ومن الأوجه الأخرى لضمان الحريات والحقوق العامة أذكر:

الوجه الأول - حماية القانون الجنائي للإنسان كشخص  
وكفرد،

- قانونية الجرائم والعقوبات وعدم رجعية النصوص  
العقابية،

- إلغاء عقوبة الإعدام بخطوات وبما يتناسب وقيام  
مصلحة المجتمع في تجريم أفعال معينة واعتبارها  
جرائم لها عقاب بالموت،

- إلغاء العقوبات المهينة للكرامة الإنسانية،

- حماية حرية العقيدة والفكر والدعوة السلمية إذا كانت  
غير مقرونة باستعمال القوة أو الإرهاب أو وسيلة غير  
مشروعة أخرى،

- واجب مراعاة في الإجراءات كل ما يمس بالحريات  
الفردية والحريات الأخرى والحقوق، ولا بد أن تصدر  
بقرار قضائي مسبب،

- المحاكمة العادلة (محكمة متخصصة محايدة مستقلة  
علنية، إفتراض براءة المتهم إلى أن تثبت إدانته، توفير

حقوق الدفاع، التقيد بمبدأ قانونية الجرائم والعقوبات  
وعدم رجعية النصوص العقابية، فصل سلطة الحكم  
عن التحقيق وعن الإتهام)،

- بطلان الدليل المتحصل عليه بوسيلة غير مشروعة  
وعدم ترتيب أية نتيجة عليه،

- قابلية الأحكام للطعن بها أمام محكمة أعلى،

- التحيين الدائم ومراجعة قانون الإجراءات الجنائية بما  
يخدم التحري، التحقيق، التفتيش، الحبس المؤقت، قرينة  
البراءة وطرق الإثبات الجزائي وحتى المدني منه.

**الوجه الثاني: حماية الحريات والحقوق العامة بالقانون  
الجنائي (أي حماية مصلحة المجتمع)**

هناك أفعال معينة تشكل إعتداء على حرية أو حق عام  
للمواطنين والشعب وإخلال بالنظام العام منها:

- التدخل في عملية الإنتخاب أو الاستفتاء والاستحقاقات  
بقصد التأثير في النتيجة خلافا للدستور أو القانون،

- الإعتداء على سلطة البرلمان بتعطيله أو وقف العمل  
بالقوانين التي أصدرها،

- وقف الدستور كله أو بعضه أو تعديل أحكامه دون إتباع الإجراءات المنصوص عليها في الدستور،
- المخالفة العمدية للقانون،
- تولي سلطة غير تلك التي رسمها الدستور أو القانون،
- التعذيب.

هذه الجرائم لا يجب أن لا يسري عليها التقادم.

لكن أرى أنه ضروري التأكيد على مفاهيم معينة في تقوية الثقافة الديمقراطية وحقوق الإنسان.

- المساواة بين المواطنين في التمتع بالحقوق والالتزام بما عليهم من واجبات دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر دون تفرقة بين الرجال والنساء. وهنا الأمر يتطلب وقفة أساسية كي نؤكد على أن المؤسس الدستوري الجزائري خطأ خطوة مهمة في الاتجاه الديمقراطي بما أقره للمرأة. وأن الأوان للأحزاب السياسية والحركة الجمعوية أن تتبعه في هذا الاتجاه وتلعب أدوارها كاملة.

## ثالثا : ملاحظات واقتراحات

حان الوقت لقوى المجتمع أن تأخذ المبادرة في تلمس الطريق للمتغيرات التي كانت مطلوبة، منها :

- موضوع المرأة وحقها في العمل والاختلاط والحقوق الأساسية في الطلاق واللباس والإرث، المساواة الحقيقية ما بين المواطنين في الحقوق المدنية والتوظيف وتعلم اللغات،
- الأخذ بنبض الشارع في دراسة ظاهرة عزوف الناخب عن ممارسة حقه في اختيار ممثليه ومقاطعة الاستحقاقات أحيانا،
- مسألة التشريع الجنائي وكيفية معاقبة المجرمين وهل يجب العودة إلى الشريعة والقانون الوضعي الوطني في هذه الأمور. أم مجازاة التجارب الحديثة في دول العالم الأخرى، وبالذات ما هو ناجح فيها عقوبة الإعدام، جرائم الإختلاس، المخدرات...إلخ،
- ترقية السلم والمصالحة الوطنية وصيغ إقرار العفو الشامل،
- إلزامية القيام بدراسات وإحصاءات واستطلاعات حول

قضايا الشباب، العنف، الهجرة، ومواضيع أخرى متعلقة بمصالح فئات السكان المحليين والتابعين للتقسيمات الإدارية واللامركزية (من تربية وصحة ونقل وشغل وسكن) وقضايا إستراتيجية مركزية من صناعات تحويلية وطاقات متجددة وثروات لما بعد المحروقات، مع الصراحة والإعتراف بالخطأ إن حدث.

ولا يفوتني التنويه بإهتمام خاص توليه الدولة الجزائرية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها وتكريسها بموجب الدستور والنص التشريعي الممثل في الأمر رقم 09-04 مؤرخ في 6 رمضان عام 1430 الموافق لـ 27 غشت سنة 2009 المتعلق باللجنة الوطنية الإستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها، لجنة تتولى الرقابة والإنذار المبكر والتقييم في مجال احترام حقوق الإنسان، والدراسة والتشاور والتنسيق في كل وضعية تعابرها أو تصل إلى علمها في موضوع الحال، وتقدم اقتراحات وتوصيات وتقارير، كما تقوم بكل عمل في التوعية والإعلام والإتصال الاجتماعي من أجل ترقية حقوق الإنسان.

ولا بد من كلمة في الشأن الدولي للديمقراطية قبل إنهاء المداخلة، حيث أن دول وأشخاص القانون الدولي، أعمالها تبتعد بها كل البعد عن أن تكون ديمقراطية أو تتعارض ومفاهيم

الديمقراطية، حتى أن بعضها ليس لها دستور للحكم (دائم أو مؤقت)، وليس فيها مجلس تشريعي منتخب، ولا حتى معين ولا أحزاب سياسية ونقابات عمالية أو مهنية ولا مؤسسات شعبية ولا صحافة حرة، لكن لها صوت في المنتظم الدولي، له حساب مهما كان ومنظمات لا تعرف بموضوعات أعمالها بقدر ما تنشط كجماعات ضغط وزمر تتدخل في شؤون غيرها، ودول تدعي الوصاية على العالم، تطلق عنان ديمقراطيتها في شؤون الدول، تلبز هذا وتوصف ذلك وتلين لهذا وتقيد الآخر من الدول بأساليب الهيمنة والاستغلال والنهب والابتزاز والإرتهان والمقايسة، بمنطق الاتباع والتعويل عليها بحجة إحداث الإصلاح الديمقراطي، لا يهتمها التسامح ولا السلم والحوار ولا التعايش والاختلاف، حامية لكيانات، وواقفة في وجه المقاومة المشروعة، وحق تقرير المصير للبلدان والشعوب في استقلالها السياسي والاقتصادي.

أحقيقة الديمقراطية «قيمة عالمية لا تنتمي إلى أي بلد أو إقليم بعينه»؟! كما أقرها نص البيان الختامي لمؤتمر قمة الأمم المتحدة 2005 لبرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي «نيويورك».

هذا التساؤل يبقى مفتوحا على نشاط التراث المشترك

للإنسانية لمزيد من البحث والتفكير في تشابك العلاقات الدولية  
وفي مدى علاقة البرلمان الدولي بأجهزة الأمم المتحدة.



# جدلية الديمقراطية وحقوق الإنسان

فاروق قسنطيني،

رئيس اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية وحماية حقوق الإنسان.

عرفت الخطابات حول الديمقراطية وحقوق الإنسان تطورا ملحوظا خلال العشرية السابقة، لأنها محل استهواء جذاب في الوقت الراهن، فقد تجند لذلك باحثون ورجال سياسة لدعم جهات إعلامية كبرى تساندها مجموعات ورابطات ومؤسسات أخرى، حكومية وغير حكومية، وفي ظرف سنوات قليلة غيرت هذه الخطابات، بصفة جذرية، مفهوم العلاقات بين الدول وبين المواطنين من النساء والرجال ممن ينتمون إلى البلد الواحد.

عرف هذا التحول المحتشم في بدايته نسقا متزايدا ومدعما، جعل من «المعمورة قرية كبيرة» وجعل من العولمة حقيقة توجب الاندماج ولو تطلب ذلك تمرير المتمردين عبر غربال الشوفينية وإقصائهم من كل أشكال المساعدة والتعاون.

من جهة أخرى، فقد تولد عن الاهتمام بمسألة الديمقراطية

وحقوق الإنسان، إلى جانب مجموعة من الهيئات الوطنية والإقليمية للتكفل بتطويرها، عدد من المؤسسات والهيئات، لها أحيانا بعدها الدولي. وأما بالنسبة لجملة المعايير والاتفاقات والإعلانات والتوصيات المراد منها تعميم وتقوية الوعي الفردي والجماعي حول أهمية هذه المفاهيم، فإن وزنها أضحي معتبرا، ومع أن المبادئ والتوصيات التي تتضمنها، تحمل أحيانا بحق على أنه فيها إيعاز، فهي مقدمة على أنها مرادفة للتطور والاندماج الناجح ضمن الأسرة الدولية وترادف حتى العصرية. وبهذا الصدد، لا يزال خطاب دي لابل الذي ألقاه سنة 1990 عالقا في الأذهان. وعلى أية حال، فإن غزارة المحتويات الهائلة التي تصل أحيانا إلى حد التعقيد كانت سببا في حركة طبع ونشر لا جدال فيها، حيث تمخض عنها شكل جديد من أشكال الكفاءة المهنية والتشاور في الديمقراطية أو في حقوق الإنسان أو في كليهما، طالما أن هناك عدة مناطق عبر العالم بها مستشارون يقومون بتكريس خبراتهم في الميدان.

ولكن، وقبل أن أشاطركم بعض الأفكار التي يمكن أن يوحىها موضوع كهذا في العلاقة بين الديمقراطية وحقوق الإنسان، اسمحوا لي بأن استحضر بعض التعاريف.

كما تعلمون، فإن حقوق الإنسان وبسبب نشأتها التدريجية

قد سارت دربا طويلا وعرفت تجسيدا لها في بيان حقوق الإنسان الذي أعلن عنه في الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948، وفي ميثاق 1996، وفي البيان الختامي لبرنامج نشاط المؤتمر الدولي حول حقوق الإنسان، الذي نظم في فيينا سنة 1993 تحت رعاية هيئة الأمم المتحدة والذي شاركت فيه بلادنا.

تُعرف حقوق الإنسان على أنها حقوق عالمية كاملة ومتداخلة لأنها ذات علاقة وطيدة بطبيعة الجنس البشري، وهي جملة من الحقوق الثابتة يتمتع بها الأفراد وتسهر البلدان على احترامها، وإن لم تفعل لكانت عرضة لانتقادات المجموعة الدولية.

ولقد تطورت هذه الحقوق بفضل ضغوط المدافعين عنها، وتعرف اليوم توسعا في محتوياتها إذ نجد في الحديث المتداول اليوم حول حقوق الإنسان حقوق الجيل الأول والثاني والثالث وحتى الجيل الرابع.

وفي نفس التطور، فقد خص هذا التوسع في المحتويات للحقوق المضمونة المعلن عنها في الاتفاقيات والبيانات الدولية أو الإقليمية أو كليهما كل الفئات بما فيها الطفل والمرأة والسجين والمعوق والعمال المغتربون...

يهدف هذا التطور إلى بلوغ تقدير أكبر لكرامة الشخص،  
وإلى ترسيخ المساواة ومحاربة أي شكل من أشكال التمييز  
العنصري بين الأشخاص أو الطوائف أو الجماعات.

أما فيما يخص الميكانيزمات المختلفة الموضوعية بموجب  
أحكام الاتفاقية التي تهدف إلى تطبيق القوانين الأساسية المتعلقة  
بها، والهدف الأساسي لها هو تسهيل الحوار بين الدول أثناء  
مراجعة المحاضر الدورية وبالتالي جعل حقوق الإنسان أكثر  
فعالية على المستوى الداخلي.

وتجدر الإشارة إلى أن المسار المتميز الذي خاضته حقوق  
الإنسان كان له تأثير كبير على العلاقات الدولية. فإذا كان انتزاع  
معظم الشعوب لحريتها بفضل المثل و المبادئ التي تحملها حقوق  
الإنسان ذاتها حقيقة لا محالة منها، فالجدير بالذكر كذلك هو أن  
هذه المبادئ و المثل ساهمت بكثير، عبر مسار غير منتظم، في  
تغذية تيارات قوية لم تكن في الحسبان مقارنة بمشاعر الكرم  
ووجهات النظر المعرب عنها عند المصادقة على هذا النص  
المؤسس المتمثل في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكذا مجمل  
القوانين الدولية الأخرى التي سُنّت في أعقابه.

كانت حقوق الإنسان مركزا لحرب إيديولوجية شرسة بين الكتلة الثنائية نصيرة الحرية الفردية وحق الملكية وحرية الفكر، من جهة، و الكتلة السوفياتية التي تضمن للطبقة الشغيلة حقوقها الاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى، عبر الحروب الصماء المعلنة في كواليس اللقاءات الدولية، أين شنت حروب حقيقية من قبل وسائل الإعلام الحرة وخير مثال على ذلك، إذاعة أوروبا الحرة. إضافة إلى الممثلين الشخصيين لرؤساء الدول أو حكومات الدول الأعضاء في مجموعة الثمانية، حسب المناسبة، أو المنظمات غير الحكومية أو المؤسسات الدولية.

إضافة إلى ذلك، نذكر مثالين من بين آخرين يعبران عن هذه التجاوزات، كظهور نظرية حق التدخل باسم حقوق الإنسان أو رفض الاعتراف بالذاتيات المحلية والخصوصيات الإقليمية، وذلك باسم مبدأ العالمية، رغم أننا نعيش اليوم في عالم يتميز بالاختلاف مما أدى إلى توتر العلاقات الدولية.

لا بد من نقاش حول حقوق الإنسان التي تهدف إلى حماية مبادئ كرامة الإنسان، وازدهاره المعنوي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي المتفق عليهم بإجماع، وذلك من أجل استطلاع أحسن ودراية جيدة بالشروط المثلى لتطبيقها.

إن هذه الرؤية التي لازالت مجدية وراهنه في منظورنا،  
ضرورية لدرجة أنها تمثل فرصة للتطرق لموضوع الديمقراطية  
وعلاقتها بحقوق الإنسان التي تبدو بديهية لدرجة لزوم توضيحها.

وقد أسأل «الزوج» (حقوق الإنسان - الديمقراطية) الكثير  
من الحبر، كونهما ثنائي حقيقي بالنسبة لبعض الملاحظين، وذلك  
لخصوصية وتعقيد العلاقات القائمة بينهما.

وتجدر الإشارة، عند هذه النقطة، إلى إلقاء نظرة على  
تعريف الديمقراطية، قبل المواصلة.

أثبت الواقع بأن القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان تنبثق من كيان  
الشخص، فيما تتجرف في البلاد ديمقراطية من التعبير عن الإرادة  
العامة عن طريق الانتخابات الدورية وعبر الممثلين الملائمين.

مع ذلك، لا بد من التذكير بأن حقوق الشخص لا يجب أن  
تتخذ كخاصيات ذاتية يتم مزاولتها انطلاقاً من الخارج، فهي  
صفات لا يمتلكها سوى المواطنون الذين يوحدهم ميثاق واحد في  
إطار مجتمع محدد.

وبتعبير آخر، فإن الترابط الأصلي الكائن بين الديمقراطية  
وحقوق الإنسان ذو طابع مذهبي و فلسفي، ففي هذا المغزى

كلاهما يعني المواطنين الحائزين على حقوق والملمزمين بواجبات،  
وثابتي العزم تاريخيا و اجتماعيا.

على سبيل المثال، في المجتمع لا يعتبر التعليم الإجباري  
حقاً كما هو مصرح في العديد من الأجهزة الدولية المتعلقة بحقوق  
الإنسان، ولكن يعبر هذا الحق في التعليم لضرورة اجتماعية.

من جهة أخرى، ونظرا للتشابه بين موارد حقوق الإنسان  
والديمقراطية، والصراعات التي يمكن أن تظهر بين هذه  
الموارد، فإن مبدأ العقد بين المواطنين يلعب دوره بالحد من هذه  
الضغوطات.

وهكذا، إذا أدخل حق في التعبير كحق الإنسان، لا يمكن أن  
يستفيد أي شخص بهذا الحق للقذف في حق الغير أو إذاء شرفه،  
السبب هو أن المجتمع الديمقراطي كمجتمع مسير بالحق شرع  
ووضع حدوداً مقبولة ومفروضة على كل المواطنين.

استنادا لهذه الفكرة، نجد المتطلبات الفردية (حقوق  
الإنسان) والمقتضيات الاجتماعية (المحافظة على الترابط والسلم  
الاجتماعي) في توافق، بفضل ميكانيزمات (قوانين وقواعد)  
وضعتها دولة القانون.

ما نلاحظه، هو أن التعبير عن هذه الفكرة التي تم التطرق إليها بإيجاز، ليست بعيدة عن النص الذي يعتبره العديد من الأخصائيين كتكملة ضرورية للتصريح العالمي لحقوق الإنسان والتي صادق وصرح بها الاتحاد الدولي للبرلمانات بدون انتخاب في 16 سبتمبر 1997 بالقاهرة خلال دورته 16.

يتعلق الأمر بالتصريح العالمي للديمقراطية الذي ينص على المبادئ المؤسسة للنقاط التالية:

1. الديمقراطية مثال معروف عالمياً، وهدف مبني على القيم المشتركة لكل الشعوب التي تشكل الجالية العالمية، علاوة على الفوارق (الاختلافات) الثقافية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، فهي كذلك حق أساسي للمواطن، حق يمارس بشروط الحرية، المساواة والشفافية والمسؤولية، باحترام تعددية الأفكار وفي صالح الجميع.

2. تعد الديمقراطية في نفس الوقت مثلاً يجب إتباعه ومنهج حكم يجب تطبيقه حسب شروط تبين نوعية الخبرات والخصائص الثقافية بدون التنازل عن المبادئ، المقاييس والقواعد الدولية المعترف بها، فهي حالة أو

شرط يتعلق تطوره بعوامل عديدة، سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية.

3. كنقطة مثالية، تهدف الديمقراطية أساسا إلى الحفاظ وتعزيز الكرامة والحقوق الأساسية للفرد، لضمان العدالة الاجتماعية، وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع وتقوية التماسك الاجتماعي والسلام الوطني، وكذا خلق مناخ ملائم للسلام الدولي. وبكونها شكل من أشكال الحكم، تعتبر الديمقراطية أفضل وسيلة لتحقيق هذه الأهداف، وإنما أيضا النظام السياسي الوحيد القادر على الإصلاح الذاتي.

4. لا يمكن أن تكون ديمقراطية بدون شراكة حقيقية بين الرجال والنساء لتسيير الشؤون العامة أين يعملان بتكامل ومساواة متبادلين.

5. تضمن حالة الديمقراطية أن عملية الانضمام إلى السلطة وممارستها وكذا التناوب على السلطة تسمح لمنافسة سياسية حرة ناجمة عن مشاركة شعبية حرة، تمارس وفقا لسيادة القانون، سواء في الشكل أو المضمون.

6. الديمقراطية والحقوق المذكورة في الآليات الدولية

الواردة في الديباجة من جوهر واحد. هذه الحقوق يجب أن تطبق فعلا، وممارستها المناسبة تكون متبوعة بمسؤوليات فردية وجماعية.

7. تركز الديمقراطية على سيادة القانون وحقوق الإنسان في دولة ديمقراطية، لا أحد فوق القانون وجميع المواطنين سواسية.

هذه المبادئ المعتمدة من طرف برلمانيين منتخبين بفضل الاستفتاء الديمقراطي في بلدانهم المعنية تعرف حسب رأينا المتواضع علاقات قوية بين حقوق الإنسان والديمقراطية.

تجدر الإشارة إلى أن هذه الأخيرة، أي العلاقات، كونها معقدة فهي تمثل تشكيلة حقيقية في سعي دائم لتوازن سياسي، يحفز في آن واحد:

دولة القانون، المساواة بين المواطنين، التماسك الاجتماعي، الاستقرار، السلم والتطور الاجتماعي والاقتصادي، بفضل المشاركة الفعالة لجميع الممثلين الاجتماعيين:

مجتمع مدني فعّال، صحافة قوية وعدالة صادقة.

ومن الضروري التذكير أن حقوق الإنسان موضع رهانات

مستمرة وسط كفاح دائم بين الدولة وحماية حقوق الإنسان.

ومن الصحيح أيضا أن هذه المبادئ المتعلقة بتعزيز الديمقراطية، في علاقتها مع حقوق الإنسان لا تطرح أسئلة حول هشاشة هذه الديمقراطية وقدرتها على فرض نفسها في الميدان لتتمكن من تشكيل حصن لحماية حقوق الإنسان.

في الواقع، إن استعراض التجربة العالمية في هذا المجال المحدد للديمقراطية، يسمح بالكشف عن أن الديمقراطية مثل حقوق الإنسان تعاني من اعتداءات شتى، وهكذا فالدراسة من طرف صناديق الأمم المتحدة من أجل الديمقراطية، تبرهن على ثراء التجارب الديمقراطية المختلفة، وتؤكد أن مستوى التنمية في هذه التجارب بعيد عن التناسق بين مختلف مناطق الأرض، لأن الجدول الذي أعدّ أثناء هذه الدراسة يحدد خمسة مستويات تبدأ من التجربة الديمقراطية التي تكون في البلدان ذات التقاليد الديمقراطية المؤكدة). إذن التجربة الديمقراطية المتلعثمة (في البلدان ذات نفوذ أو في حالة نزاع عميق)، مرورا بتجارب الديمقراطية الناشئة لاسيما في البلدان التي تعرف مرحلة إعمار.

قد نقول أن الديمقراطية عملية لا رجعة فيها أبدا وتبقى على المدى الطويل في جميع القارات.

وأمل أن يكون 15 سبتمبر الذي كُرس «يوما دوليا للديمقراطية» في 08 نوفمبر 2007 كما أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة، أن يكون واحداً من الأطر الأكثر ملاءمة بجذور هذه الديمقراطية.

فيما يخص بلدنا، لا يمكن التحدث عن الديمقراطية دون التذكير بأن حرب التحرير الوطني اندلعت بسبب الافتقار إلى الديمقراطية الكاملة التي عانى منها الشعب الجزائري بأكمله والحرمان من حقوق الإنسان التي كان ضحيتها.

إن إعادة النظر في ماضينا القريب دلالة واضحة على الإرادة الشعبية للحصول على مساحات الديمقراطية، كما يجب السماح لكل شرائح الشعب من الاستفادة من التوزيع العادل لثمار التنمية والتقدم.

بفضل إرادة سياسية ظاهرة في مناسبات عديدة على أعلى مستوى في الحكومة، والتي لا يمكن لأي مراقب نزيه إنكارها، ألاحظ بضرورة متواضع أن الطريق إلى الديمقراطية وسيادة القانون مسطرٌّ بهدوء في بلدنا. وُضِعَ إجماع واسع وسط مخاوف المواطنين بمشاريع تحديث العدالة، وإصلاح المدارس، وقدر أكبر من المساواة المدنية بين الرجال والنساء، تعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة، مع الأخذ في الاعتبار تحديات اليوم والغد...

وبالمثل، مراقبة وحماية حقوق الإنسان لم تصل من قبل إلى مستوى من النضج كما هو الحال عليه اليوم. وكل هذا العمل يجري أحيانا بدون وسائل إعلام. والدليل أن بلدنا قد انضم مؤخرا في 12 مايو 2009 إلى الاتفاقية الدولية لترقية وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقات، دون خلق أي حملة.

العمل في الخفاء هو في الكثير من الأحيان أكثر فعالية من العمل تحت الأضواء.

بصفتها آلية إنذار مبكر في مجال حقوق الإنسان، إن اللجنة الوطنية الاستشارية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، والتي أتشرف برئاستها تضع دولة القانون وسيادة العدالة خارطة طريقها الأساسية.

هذه الأداة، التي لا تزال مهمتها مطابقة للتعليمات المقبولة عالميا، تبقى أداة في خدمة الديمقراطية وحقوق الإنسان في بلدنا.

على هذا النحو، أشير أخيرا إلى أن وجودها هو أفضل ضمان لفعالية العمل الرائع للتدوين القانوني في خدمة سيادة القانون الذي يمارسه برلمانيو بلدي كل يوم.



## ملخص المناقشة العامّة

لقد انصبت جُلّ المداخلات والانشغالات التي تلت تدخل المحاضرين حول الديمقراطية وحقوق الإنسان على مواضيع جدّ هامّة وحساسة تعكس انشغالات جميع الجزائريين في هذا الشأن.

وتعلق الأمر في البداية بقضية الشجاعة والتسامح في مفهوم الحضارة كمنتوج غربي، وكان التساؤل حول ما هو عطاؤنا نحن في مجال الديمقراطية. لدينا تاريخنا، لدينا ثقافتنا، لدينا عقيدتنا ولدينا ديننا، فما هي مساهمتنا في هذا المفهوم؟ إلى حد الآن رأينا أن الديمقراطية الغربية تفرض نفسها كرائدة لهذا المفهوم، لقد عايشنا الديمقراطيات الشعبية للأحزاب الاشتراكية وتلك التي حاولنا وضعها في البلدان المتقدّمة والبلدان في طريق النّمو وتلك التي استقلّلت حديثاً، ولكن لا نرى هنا إلا المفهوم الفلسفي، أما الواقع الذي نعيشه اليوم فيبرز أن هناك تناقض.

وحتى لا يكون هناك تناقض، إذ أن العالم اليوم أصبح قرية صغيرة وحتى لا يكون صراع بين الحضارتين الإسلامية والغربية، فماذا يمكننا أن نفعل؟ هنا يطرح السؤال على المختصين. نحن نتأقلم مع هذا المفهوم حتى نواكب الواقع والدليل على ذلك أننا قننا في دستورنا المساواة بين المرأة والرجل، هذا صحيح إلا أن الواقع بعيد كل البعد عن هذا الشيء. إذن بما أن المفهوم كثقافة لم يتبناه المجتمع بعد يبقى في رأينا كلام فلسفة وكلام صالونات من الصعب جدا الوصول إليه، والدليل على ذلك أن الفلسفة في حد ذاتها التي عشناها مؤخرا تتصادم في التفكير، نحن لدينا معتقدات، وهناك من يقول إننا نحن حضارة قائمة بذاتها، وحسب رأي الكثير منهم بأننا نحن في غنى عن هذا التفكير، فنحن لدينا تقاليدنا وحضارتنا لذلك فبإمكاننا إقامة نظام مبني على هذه التقاليد.

من المعروف أن الجزائر ومنذ الاستقلال تسن قوانين وتشريعات تتعلق بالحقوق والواجبات، والمشكل أنه اليوم ليست لدينا مشكلة مع المصطلحات أو المفاهيم المتعلقة

بالديمقراطية فهذه أصبحت متناولة وواضحة، والمشكلة الكبيرة هي في التطبيق أو في غياب أجهزة الرقابة المكلفة بالتطبيق ومدى احترام مختلف حقوق وواجبات المواطن. ففي هذا المجال لدينا مكاسب لا نستطيع القول بأن الجزائر هي في المراتب الأخيرة بخصوص حقوق الإنسان ولا نتكلم عن الديمقراطية في العالم دون التكلم عن الديمقراطية في بلادنا. فالديمقراطية هي كل متكامل لأنه لا يمكن وضع الحريات في جهة والحقوق الاجتماعية في جهة أخرى. إذن هناك الديمقراطية السياسية بمحتواها، التعددية الحزبية، الحريات الجماعية، الحريات الفردية، حرية التعبير وهناك الديمقراطية الاجتماعية أيضا، وهي الحق في العمل والتأمين الاجتماعي والصحة. وعليه لدينا في هذا المجال مكاسب ولا يمكننا القول بأن الجزائر هي في آخر الترتيب أو ليس لديها مشاكل، فهناك مشكل المفقودين وهو مشكل مطروح ولكنه معقد جداً ولا يُسمح لأيّ كان أن يقوم بالنبش في هذا الموضوع كما يجب أن تتوفر الشفافية والمناقشة دون أي خوف لأن الجزائر عاشت مأساة وطنية حقيقية.

إن قضية الرقابة تشمل مختلف القطاعات أي حقوق الإنسان أمام الإدارة المحلية وأمام الإدارة المركزية... الخ. فهل هناك آلية أم هناك عملية التفكير في إيجاد آلية للرقابة وتقييم مدى احترام حقوق الإنسان في هذا البلد؟

هنا يعيد السؤال طرح نفسه حول ما إذا كانت الديمقراطية من القيم الغربية؟ وهل جميع البيئات الحضارية بعيدة عن الديمقراطية إلا البيئة الغربية؟ في كثير من الأحيان نظن نحن أنها قيمة مستوردة جاءتنا من الحضارة الإغريقية اللاتينية المسيحية، نتساءل ونقول بأن أكبر ديمقراطية في العالم موجودة في الهند، والهند محيطها ليس بغربي ومن الديمقراطيات التي نعتبرها المثالية هي اليابان، فهذا البلد له حضارة وانتماءات بعيدة جداً عن الانتماءات الغربية.

كذلك لدينا الحضارة العربية الإسلامية حيث لا نستعمل كلمة الديمقراطية لكن لدينا نظام الشورى، وهو لب النظام الديمقراطي فهو يعتمد على المشاورة والاستماع

إلى الغير. والشيء الملفت للانتباه هو أنه لا توجد بيئة مفضلة للديمقراطية، بل أن جميع البيئات قابلة لاستقطاب المبادئ الديمقراطية، وهذا ما دفع للقول أن الديمقراطية هي من القيم العالمية الكونية بغض النظر عن الانتماءات الدينية والثقافية .... الخ.

ثم، هل الديمقراطية مرتبطة بنظام معين للدولة؟ هل الديمقراطية تسير فقط وفق الجمهوريات؟ ألا توجد ديمقراطية في النظام الملكي، في السلطنة أو في الإمارة؟

لنأخذ تجربة الكويت، فتطور التعددية في هذا البلد ربّما هو الرائد حاليا في البلدان العربية بالرغم من أنها إمارة. فنظام الدولة بعيد كل البعد وغير مرتبط بالديمقراطية، ونحن نقول دائما أن المبادئ الديمقراطية ترعرعت في النظام الملكي البريطاني.

السؤال هنا هل الديمقراطية تكتفي بنفسها أم يلزمها نعت؟ ديمقراطية تساهمية، ديمقراطية حرّة، ديمقراطية

شعبية، ديمقراطية اجتماعية... الخ، فإذا وضعنا صفة للديمقراطية تتقص قيمتها.

فلا يوجد نظام أحسن لضمان حقوق الإنسان إلا الديمقراطية بالمفاهيم الكونية، حتى في مجال الديمقراطية والإسلام فالغرب هو الذي يحدّد المفاهيم وهو الذي يضع الأسس والقيم الإنسانية والقيم الشاملة، إنها تصوّرات محدّدة بقوى كبيرة وبحضارة غربية، الغرب هو الذي يحدد المعاني والقيم الإنسانية والقيم العالمية، هذه مبادئ تضعها القوى العظمى والحضارة الغربية.

ثم عاد الحديث عن مسألة الديمقراطية وحقوق الإنسان، هناك إتجاه كبير بأن الوجه الآخر للديمقراطية هو حقوق الإنسان. وحقوق الإنسان هي أيضا الديمقراطية فلنرجع إلى تراثنا حيث نجد في بيان أول نوفمبر أول صفة أعطيت للدولة الجزائرية أنها دولة ديمقراطية، إذن الآباء المؤسسين لهذه الدولة في تلك الظروف الصعبة، ظروف استعمار جائمة على بلادنا، فكروا وتبنوا مسألة الديمقراطية

ولم يروا أبداً أنها تتعارض مع مبادئنا وحضارتنا وثقافتنا وهم الذين جندوا أنفسهم للدفاع عن هذا البلد واسترجاع استقلال الجزائر، إن بالنسبة لنا الديمقراطية لا تتعارض مع مبادئنا الأساسية، لأنه في نهاية الأمر نحكم برضانا، لأن السلطة تأتي من الشعب ورضاه وعلى هذه السلطة أن تحترم حقوق المواطنين الذين تحكمهم بصفة عامة، هذا ما وصلت إليه البشرية بعد كفاحات قوية، لأن في مسألة كيفية تعامل الدولة مع مواطنيها، وهذا قبل الإعلان العالمي وقبل القرن العشرين، كانت من سيادة الدولة أن تفعل ما تريد بمواطنيها، تعذبهم أو تقتلهم. فالدول الأخرى يجب أن لا تتدخل في هذه المسألة وإلا تعتبر خارقة لسيادة الدولة.

البشرية تطورت نوعاً ما وبدأت ترى أن مسألة حقوق الإنسان تطورت كذلك، فقد تم التطور أولاً على المستوى الداخلي، مثلاً داخل المجتمع البريطاني أو داخل المجتمع الفرنسي في الكفاح، فبالنسبة إليهم حاربوا وتوصلوا إلى أن المواطن لا بد أن تكون له مجموعة من الحقوق نسميها «بلوفرأيت» نسنها بالدستور وعلى الدولة

احترامها حتى وصلنا إلى المستوى العالمي سنة 1948، ونحن نتبنى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لكن لا ننسى أنه لم يتكلم عن حق تقرير المصير.

وضع هذا الإعلان سنة 1948 ونحن تحت ظل الاستعمار وفيه أشياء إيجابية كان لا بد علينا أن نتبناها لأن اللوبيات والوثائق تؤكد ذلك، فأخر الوثائق التي ظهرت سنة 1948 في أمريكا American Juice Comunity كانت وراء ضرورة أن ميثاق الأمم المتحدة يجب أن يحتوي على حقوق الإنسان. وبمناسبة ذكر الهند، هناك كاتبة آسيوية تقول في كتابها حول المفهوم الآسيوي «نحن نرى أن الفرد هو الرب، يأتي بعده المجتمع ثم الدولة»، ونحن نقول عندما تتعارض مصالح الفرد والمجتمع ومصالح الدولة ليس الفرد هو الرب بحيث يكون دائماً كل الحق للفرد، له حقوق وله ميكانيزمات يجب أن يبحث عنها من أجل أن يحصل على حقوقه.

هناك الكثير من الوثائق الخاصة بحقوق الإنسان

بدأت بوثيقتين أو ثلاث مواد في ميثاق الأمم المتحدة والآن فيه الكثير من الاتفاقيات الدولية. صادقت الجزائر على أغلبها ولكن الإشكال عمليا كيف نطبق هذه الاتفاقيات الآن على مستوى العالم؟ فهناك مسائل متعددة منها:

مسألة المرأة،

مسألة العنف ضد المرأة،

مسألة الإعدام،

مسألة السجون،

المحاكمة العادلة،

القضايا المتعلقة بالصحافة،

القضايا المتعلقة بالقضاء.

هذه هي المسائل الأساسية التي يجب أن تعالج، ويجب على القوانين والميكانيزمات أن تتماشى فيما بينها من أجل إعطاء المواطنين حقهم.

فالديمقراطية بطبيعة الحال هي أن يعود الحكم للشعب، ولشرعية المؤسسات، ويجب العمل حتى تكون الديمقراطية حقيقة في الجزائر لأن الديمقراطية تسمح للبلد ولكل الأمة أن تسير إلى الأمام في التنمية الاقتصادية، والمثال يظهر في القرارات الأخيرة التي جاءت في قانون المالية التكميلي وهي الإجراءات التي سوف تسمح للشعب والأمة أن يسيروا إلى الأمام، لأننا نحافظ على المكاسب ونحافظ على الاقتصاد... الخ، وهذا شيء واضح أن جميع البلدان الديمقراطية تسير إلى الأمام ولهذا فإن أول مجلس تأسيسي في الجزائر والذي أنشئ هنا في مجلس الأمة وكان يضم 10% من أعضائه نساء.

لقد تم ذكر مجلس الأمن الأممي الذي يسيطر في قراراته على حقوق الإنسان في العالم، والمثال الأوضح هو القضية الجزائرية التي رفضت القوات المسيطرة خلال الحقبة الاستعمارية طرحها أمام منظمة الأمم المتحدة، لكن عزيمة الشعب الجزائري آنذاك كانت كبيرة وتمسكت بحقها في استرجاع سيادة الجزائر. الشيء الذي أدى إلى

عرض القضية الجزائرية على مجلس الأمن الأممي، وهذا فتح بعد ذلك الباب لشعوب وبلدان كانت مضطهدة من قبل الاستعمار في طلب النظر في قضاياها على مستوى منظمة الأمم المتحدة.

أمّا بخصوص الديمقراطية في الجزائر، فلا يمكن التكلم عن نمط الديمقراطية التي ينبغي أن نتبناها في بلادنا لأنّ الديمقراطية كونية، ولها تعريف واحد وهو السماح بصفة عامّة لمواطني البلدان ممارسة حقهم والمتمثل في التمثيل، فلا يمكن التحدث عن الديمقراطية في الجزائر في غياب التناوب عن السلطة وفي عدم احترام الاختيار الشعبي خلال الانتخابات بما أنّ الإدارة هي التي تدير هذه الانتخابات.

هناك نقطة هامّة تم التطرق إليها أيضا وتخصّ مسألة الإرهاب. الآن الأمم المتحدة كلفت فريق خبراء بالجمعية العامة في الدورة الماضية الـ 63 لإعداد اتفاقية دولية لمكافحة الإرهاب والآن ستطرح اتفاقيات دولية في الدورة

الحالية الـ 64 بالجمعية العامة، فلمدة سنة كاملة والنقاش يدور حول تعريف الإرهاب وهناك في الوقت الحالي تيار ضغط في تعريفه للإرهاب لإسقاط حق المقاومة، ألا نرى أن حقوق الإنسان بعد هذا التعريف إن كتب له النجاح أننا سنبدأ نؤرخ لتراجع حقوق الإنسان؟

هل من حق الإنسان أن يلبس ويأكل ويشرب ويتنقل ويبنى قصرا ولكن لا يمكنه الذهاب إلى بيته نظرا للحواجز المزيفة؟ هل من حقوق الإنسان أنني أهدر الحق الإنساني بحجة أنك حين تعالج قضاياك الداخلية يجب أن تراعي حقوق الإنسان؟ وهنا أقصد قضية الإرهاب وحقوق الإنسان.

الإرهاب في مفهومه لا يعرف دولة كبيرة أو صغيرة، لا يعرف المسافات، لا يعرف الحضارات ولا يعرف الديانات، فلما تمت معالجة حقوق الإنسان وربطها بالإرهاب في قضية قانون الإجراءات الجزائية وحق التفتيش ومتى يكون التحري والتفتيش، أثارت ضجة في

قضايا الإرهاب، لماذا تقيدون الحريات؟ ولماذا يكون التفتيش بمجرد مكالمة هاتفية وبدون إذن مكتوب؟

نقطة أخرى تم التطرق إليها وتخصّ قضية المرأة والديمقراطية، وهنا تمت الإشارة إلى رفع العراقيل أمام حقوق المرأة وأمام قانون الأسرة، فقانون الأسرة في الجزائر لا يزال يحتوي على بعض المواد التي تضع المرأة في موضع القاصر على مدى الحياة.

وهناك قضية أخرى تتعلق بقضية المصالحة الوطنية والسلم، هذا عامل تطوير، الآن يتم البحث عنه في صيغة من الصيغ التي يمكن اللجوء فيها إلى التآزر والتلاحم والاستقرار والهدوء والطمأنينة بما يرضي الجميع بأسلوب متدرّج متأنٍ وربما نصل إلى صيغة لإقرار العفو الشامل في أسلوبه السياسي.

النقطة الأخرى خصت موضوع المفقودين، هنا كان لا بدّ من توضيح هذه القضية وإلى ما آلت إليه سفينة الوثام المدني والمصالحة الوطنية، فموضوع المفقودين الذي لم

يعد ورقة للتغني. فمعالجة الإنسانية في التشريع الجزائري أصبحت الآن تمد التشريع الدولي.

اليوم في جنيف، الصليب الأحمر الدولي وأيضا النشطاء في قضايا اللاجئين وقضايا المفقودين في الكوارث الطبيعية والإرهاب والحوادث والحروب وغير ذلك، هم بصدد وضع مخطط أو دليل سيصدر قريباً، فالتشريعات الوطنية وكيفية معالجة قضايا المفقودين تعتبر نموذجاً مفقوداً دولياً.



